

قرار رقم (90) لسنة 2017
بشأن
تسجيل مكاتب التدقيق الشرعي الخارجي في السجل الخاص
لدى هيئة أسواق المال

بعد الاطلاع على:

القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
وبناءً على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال رقم (44) لسنة 2015 في اجتماعه رقم (18) لسنة 2015 المنعقد بتاريخ 03/06/2015 بشأن التفويض في بعض اختصاصات قطاع الإشراف؛
وبناءً على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال رقم (17-7) لسنة 2017 في اجتماعه رقم (17/17) المنعقد بتاريخ 25/4/2017 بشأن تفويض من ينوب عن رئيس قطاع الإشراف في حال غيابه باتخاذ ذات الاختصاصات الصادرة لرئيس قطاع الإشراف والواردة في القرار رقم (44) لسنة 2015.
وطلب شركة شوري للاستشارات الشرعية وإدارة وتنظيم المعارض والمؤتمرات بشأن تسجيلها مكتباً للتدقيق الشرعي الخارجي لدى هيئة أسواق المال.

قرر ما يلي:

مادة أولى: اعتماد وتسجيل شركة شوري للاستشارات الشرعية وإدارة وتنظيم المعارض والمؤتمرات كمكتب للتدقيق الشرعي الخارجي في السجل الخاص لدى هيئة أسواق المال.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

مبارك عبدالله الرفاعي
رئيس قطاع الإشراف بالتكليف

